147318 ـ قانون الشركة يمنع التحدث في أمور الدين والسياسة فهل يلزمه التقيد به؟

السؤال

إذا كنت أعمل في شركة من ضمن تعليماتها منع التحدث بأمور الدين والسياسة بين الموظفين. فهل يجب احترام هذا القانون أم أن دعوة الأجانب الذين معنا في العمل جائزة ، رغم أنهم لا يتضايقون من فتح هذه المواضيع معهم؟ وقانون الشركة هذا متعارف عليه بين الجميع لكن لم أطلع على اللوائح الخاصة به .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

للشركة أن تمنع الموظفين مما يشغلهم عن أعمالهم ، كالنقاشات الدينية والسياسية ، وعلى الموظف أن يلتزم بذلك سواء كان هذا منصوصا عليه في العقد ، أو متعارفا عليه بين العمال، أو لا هذا ولا هذا ؛ لأن وقت العمل إنما هو لأداء الأعمال المتعاقد عليها ، لا للنقاشات والمحاورات الخارجة عن العمل . وقد أمر الله تعالى بالوفاء بالعقد : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ) المائدة/1 ، وقال صلى الله عليه وسلم : (المُسْلِمُونَ عَلَى شُرُوطِهِم) رواه أبو داود (3594) وصححه الألباني في "صحيح أبي داود" .

ولا يدخل في ذلك التنبيه على خطأ ، أو بذل النصيحة في أمر ما ، بشرط ألا يتحول الأمر إلى نقاش يأخذ الوقت ويصرف عن العمل ، وللموظف أن يفعل ذلك في وقت الراحة أو خارج أوقات العمل .

والحاصل : أن الموظف مطالب بأداء عمله الذي كلف به ، وأن وقت العمل أمانة بين يديه ، فليس له الانشغال بأمر خارج عن العمل ، سواء صرح بذلك رب العمل أو لم يصرح .

ومن أراد الدعوة والدلالة على الخير ، فليجعل ذلك بعد وقت العمل .

والله أعلم .